الأنباء
الجمعة 14 اكتوبر 2016

المساءلة جاءت في ثلاثة محاور وأدرجت على جدول أعمال أولى جلسات المجلس

الطريجي ومطيع والخميس يستجوبون الصالح عن "زيادة البنزين" و إهدار المال العام وإهمال تقارير ديوان المحاسبة

د. عبدالله الطريجي متحدثا في المؤتمر الصحافي عقب تقديم الاستجواب الثلاثي

.. ومطيع مخاطبا الصحافيين

تقدم النواب د.عبدالله الطريجي، ود. أحمد مطيع، وعلي الخميس، باستجواب الى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية ووزير النفط بالوكالة أمس مكونا من 3 محاور هي: سوء الإدارة العشوائية إضرارا بمصالح المواطنين في الزيادة غير المدروسة أو المبررة لأسعار الوقود، والتفريط في حماية مصادر النفط وضياع ثروات البلاد، وافتقاد المصداقية في التعاون مع أعضاء مجلس الأمة.

وأكد المستجوبون ان الوزير خرج عن السياسة العامة للدولة وبرنامج عمل الحكومة، كما ان زيادة أسعار البنزين جاءت وفق دراسة اتسمت بعدم المسؤولية وجهالة المعلومات، واصفين إجراء الزيادة بأنه فاقد المسؤولية وكان الأجدى بالحكومة ان تتلمس هموم المواطنين، وبعد الاستجواب رقم 99 في تاريخ الحياة النيابية ورقم 22 في الفصل التشريعي الرابع عشر الحالي والثاني في دور الانعقاد الخامس التكميلي.

وإلى نص الصحيفة:

الأخ الفاضل رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

استنادا إلى أحكام المادة (100) من الدستور، والمادة (133) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

نتقدم بتوجيه الاستجواب التالي إلى معالي الأخ نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية ووزير النفط بالوكالة.

برجاء اتخاذ الإجراءات اللازمة لإبلاغه لذوي الشأن وفقا لأحكام المادة (135) من اللائحة الداخلية للمجلس.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

مقدمو الاستجواب

النائب د.عبدالله محمد الطريجي

النائب د.أحمد مطيع العازمي

النائب علي عبدالله الخميس

«بسم الله الرحمن الرحيم»

يقول الحق تبارك وتعالى: (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل...). (النساء من الآية 58).

وقال في محكم كتابه أيضا: (لا تحسبنّ الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب آليم). (آل عمران 188)

نتقدم بهذا الاستجواب إلى الأخ الوزير، بصفته، لا بشخصه الذي نكن له التقدير.

ونستند في هذه المساءلة إلى المسؤولية التي حملنا الدستور وأبناء الوطن أمانتها بقسم عظيم أن نحترم الدستور وقوانين الدولة ونذود عن حريات الشعب ومصالحه وأمواله، وأن نؤدي أعمالنا بالأمانة والصدق.

أداء للأمانة وبالوثائق والبراهين، نجد أن الأخ الوزير المستجوب استمر في المخالفات واحدة تلو الأخرى، ضاربا الصفح عن صحيح الدفاع عن مصالح الشعب وأمواله، وضاع الالتزام الدستوري لمسؤولية الوزير عن أعمال وزارته والجهات التابعة لها، فظهر الخلل في الأداء والعشوائية في قرارات تمس حقوق ومصالح المواطن، واستشرى ضياع المال العام وحمايته بسبب تقاعس الأخ الوزير عن القيام بهذه المسؤولية، وفقا لنص المادة (130) من الدستور، التي جاءت محددة مسؤولية الوزير عن الإشراف على شؤون وزارته وأن يقوم بتنفيذ السياسة العامة للحكومة فيها.

واستكمالا لهذه المسؤولية، قدر الدستور كما أورد في مذكرته الإيضاحية، الحذر من المبالغة في ضمانات السلطة التنفيذية، تداركا لأن تطغى هذه الضمانات على شعبية الحكم أو تضيع في التطبيق جوهر المسؤولية الوزارية، وجاءت التجارب الدستورية السابقة لاستخدام الحق الدستوري لعضو مجلس الأمة في تقديم استجواب إلى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء، كما ورد في المادة (100) من الدستور عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم وتتويجا أن مجرد التلويح بالمسؤولية فعال في علاج الأخطاء ومنع التمادي فيها أو الإصرار عليها، وهذا التلويح بالمسؤولية كفيل بالدفع إلى الوزير المستجوب الى تقديم استقالته ما دام الاستجواب، بما اشتمل عليه من أدلة وبراهين، قد استند أيضا إلى حقائق دامغة وأسباب قوية (ترددت أصداؤها في الرأي العام)، كما ستكون هذه البراهين بالقطع تحت نظر رئيس الدولة، باعتباره الحكم فيما قد يثار حول الوزير من خروج واضح على السياسة العامة للدولة وعلى برنامج عمل الحكومة مشفوعا بالتفريط في حماية المال العام محاطا سرّاقه بالحماية تارة والدعم تارة أخرى، مستكملا الخروج على مقتضيات جميع المهام الوزارية بمخالفة أحكام الدستور وتوجهات السلطة العليا في تأكيد أواصر التعاون بين السلطتين سبيلا للتطور والتنمية.

إننا نقدم هذا الاستجواب بعد أن استنفدنا سبل الإصلاح بالأسئلة تارة والمباشرة تارة أخرى، إلا أننا لم نجد منه إلا تقاعسا عن الإصلاح ومزيدا من المخالفات التي لم نجد حيالها إلا تقديم هذا الاستجواب لوقف الإهمال في القرار والهدر في المال العام.

لذا، وكما سيأتي في محاور الاستجواب الثلاثة التالية وهي:

1ـ سوء الإدارة والعشوائية إضرارا بمصالح المواطنين، متمثلة في: الزيادة غير المدروسة أو المبررة لأسعار الوقود.

2ـ التفريط في حماية مصادر النفط وضياع ثروات البلاد.

3ـ افتقاد المصداقية في التعاون مع أعضاء مجلس الأمة.

المحور الأول

أ ـ جاءت الزيادة غير المبررة أو المدروسة لأسعار الوقود دون دراسة حول مبرراتها أو مجرد اتفاقها مع السياسة العامة للدولة التي تحتم العمل لإيجاد مصادر حقيقية للتمويل إلى جانب الإنتاج النفطي، أسلوب وحيد وطريق واضح وقرار سيادي باتفاق السلطتين التشريعية والتنفيذية لمواجهة العجز وتقليص آثار انخفاض أسعار النفط بما له من آثار سلبية على موارد البلاد والميزانية العامة للدولة.

الوزير استمر في المخالفات ضارباً الصفح عن صحيح الدفاع عن مصالح الشعب

الخلل واضح في قرارات تمسّ حقوق ومصالح المواطن وتقاعس الوزير سبب رئيسي في ضياع المال العام وعدم حمايته

التلويح بالمساءلة كفيل بدفع الوزير إلى تقديم استقالته

الوزير خرج على السياسة العامة للدولة وبرنامج عمل الحكومة

استنفدنا طرق الإصلاح بالأسئلة تارة والمباشرة تارة أخرى

زيادة أسعار الوقود غير مبررة وغير مدروسة

السياسة العامة للدولة تحتم العمل لإيجاد مصادر حقيقية للتمويل

دراسة الوزير اتسمت بعدم المسؤولية وجهالة المعلومات وعدم الدقة

ونحن هنا نعرض للتقرير من جانب ما قام به الوزير من تقديمه دراسة إلى مجلس الوزراء اتسمت بعدم المسؤولية وجهالة المعلومات وعدم دقة الأداء الوزاري سياسيا، خاصة أن التقرير المرفوع من الوزير المعني إلى مجلس الوزراء متضمنا رؤى ونتائج دراسة أحد فروع تغطية العجز بزيادة أسعار الوقود سبيلا واحدا لمعالجة العجز، متضمنا دراسة أقل ما تتسم به هي العشوائية وعدم الدقة وافتقار صحيح المبرر، واصفا لها بأنها أحد بنود تقرير لجنة دراسة مختلف أنواع الدعوم التي تقدمها الدولة بشأن تحديد أسعار البنزين، وأوردت بها مبادئ عامة لإصلاح دعم البنزين، على أساس التدرج في رفع الأسعار وما أسماه بـ (السيناريو المقترح لأسعار البنزين)، وزاد الأمر سوءا فقدان هذه الدراسة وتلك المقترحات لأسس الدراسة العلمية والاقتصادية في مثل هذه الحالات، مؤكدة اعتمادها على أنه قد تم تحديد الأسعار بناء على تنبؤات أسعار النفط العالمية تقريبا، ليس فقط بل مع النصح بإعادة النظر في رفع الأسعار بين وقت وآخر خلال السنوات الثلاث التالية.

وبناءً على هذه الدراسة التي فقدت مصداقيتها، تابع مجلس الوزراء قراراته التي أوردت:

1 ـ ربط سعر البنزين الممتاز (80 فلسا) بأسعار النفط الخام العالمية مع الحفاظ على التخفيض التدريجي لدعم الأسعار.

2 ـ 105 فلوس سعر البنزين الخصوصي.

3 ـ 165 فلسا سعر البنزين الألترا (بحيث يرفع عنه الدعم كلية مرة واحدة مع مراجعة البنزين في تخفيض الدعم، ولمدة 3 سنوات مقبلة، ليس فقط، بل مع إضافة 15٪ هامش ربح، ومع مراجعة كل (3) أشهر.

إن هذا القرار غير المدروس لم يجد غير الدخل الشهري للمواطن ليقتص به معالجة العجز في الميزانية طريقا واحدا بدراسة ساقطة البيان فاقدة السند العلمي والاقتصادي، هذا الإجراء وذلك القرار جاء مخالفا تماما للسياسة العامة المعلنة للدولة، والتي التزمت بها أمام مجلس الأمة بأن يكون الوصول إلى تدارك النقص في الإيرادات يجب أن يأتي بعيدا عن دخل المواطن، ويندرج أساسا في ترشيد الإنفاق الحكومي والحد من الإسراف غير المبرر الذي نشاهده في الغالب من وزارات الدولة وقطاعاتها، مع العمل العلمي الصحيح لدعم زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتسريع تنفيذ المشاريع.

ويتوافق هذا الاتجاه مع تبني المجلس خطورة الاعتماد على تنمية إيرادات الدولة وتعظيم الدخل عن طريق رفع الدعم عن السلع والخدمات المعيشية للمواطن، أو تحميل المواطن بأي صورة أي عبء من أعباء الدخل ولا يمكن القبول بأن يتأتى عن طريق اتباع سياسة مضاعفة رسوم الخدمات ورفع أسعارها أو أسعار المواد الأساسية للمواطن بصورة مباشرة، أو غير مباشرة بل يعوض عنها بمحاربة الفساد الإداري وتفعيل الرقابة واتخاذ القرار السليم لتقليص الإنفاق الإداري.

ويتبين مما سبق أن هذا الإجراء الساقط السند فاقد الدراسة جاء متسما بالتسرع القائم على الافتراضات، بعيدا عن الواقع، واتخذ من زيادة أسعار الخدمات طريقا وحيدا لتغطية العجز وزيادة وتعظيم الإيرادات على خلاف الالتزام الحكومي الذي كان الأجدى والأحرى له أن يلتمس هموم المواطنين وحل مشكلاتهم ويرتقي بالخدمات لصالحهم.

إن ما انتهى إليه التنسيق الحكومي بمكتب المجلس لا يحقق الغاية أو يحمي حقوق المواطنين من القرارات العشوائية التي تمس دخولهم وتؤثر سلبا في حياتهم اليومية وتحقيق إمكانية وفائهم بمسؤولياتهم تجاه أسرهم في ظل الارتفاع المتسارع لأسعار السلع والخدمات مع الغالب من الأثمان، الأمر الذي يجب حسمه بقرار ملزم واضح بعدم المساس بحقوق المواطنين والدخل الفردي لهم.

المحور الثاني

إهدار المال العام وحماية سُرّاقه:

شغلت ساحة الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي واحدة من أقسى صور الفساد الإداري وإهدار المال العام واستباحة المرافق العامة وأهمها قطاع النفط المصدر الأساسي، إذ لم يكن الوحيد للدخل القومي بصورة أصبحت معها مواطن الهدر وتعظيم الفاقد وضياع الإنتاج سرقة مرة وإهمالا أخرى، هو شعار العمل لدى الوزير.

إنه ورغم تكرار الحديث والتنبيه والتحذير مرة تلو الأخرى عن مخاطر انتشار الفساد في واحدة من أهم مرافق الدولة وزارة النفط التي يقوم على أمرها ـ وللأسف ـ الوزير المستجوب، لم نجد صدى للعلاج أو القضاء على مواطن الهدر وضياع الأموال.

لقد قام الأخ الوزير، بدلا من محاربة الفساد والقضاء على السرقات وبذل الجهد بما يتناسب مع مقدار الهدر وعظم الفاقد والمسروق من النفط على حد سواء، بالعمل وفقا لما التزم به بالقسم أمام حضرة صاحب السمو أمير البلاد وأمام مجلسكم الموقر، أن يتقيد بالحفاظ على المال العام واتخاذ الإجراءات الكفيلة بمحاربة ومعالجة الفساد المالي في الوزارة.

لا يسعنا إلا أن أضع أمامكم مع ما تقدم في المحور الأول صورة من صور الفساد التي تمثل نموذجا صارخا لواحدة من أسوء الممارسات الخاطئة للوزير المستجوب، بما يفقده بكل أمانة وصدق قدرته وكفاءته للاستمرار في العمل الوزاري، إذ جاء عمله مشوبا بأخطاء جسيمة وبتهاون متعمد في القيام على مسؤولياته.

لذا، جاء هذا المحور تحديدا دقيقا مدعوما بالأسانيد المؤيدة لمدى السقوط في هاوية إهدار المال العام وسرقته تحت نظر الوزير المستجوب، فإذا كان يعلم فهي مصيبة، وإذا ادّعى أنه لا يعلم فتلك مصيبة أكبر.

لقد جعل من العبث وإهدار المال روتينا لأداء العمل بالوزارة حتى أصبحت تحيط به الأقاويل وتحوم حوله الشبهات، وبذلك زاغ بصره عن مسؤولية الوزارة وتطويرها وجعل العبث بالمال العام طريقا ومنهاجا للأداء الوزاري، وأصبح منهاجا للعمل والتجاوز وممارسات تتنافى واستشعار الوزير بالمسؤولية.

إن هذا المحور يضع أمامكم الحقائق الثابتة لتراجع معدل الإنتاج النفطي بزيادة الفاقد والمسروق منه صورة صارخة لهدر المال العام.

ولا يخفى على أحد أن للمال العام حرمةً وحصانة لها قدسية يجب احترامها وحمايتها، إذ إن أموال الدولة هي أموال المواطنين جميعا، والعبث أو عدم الحفاظ عليها يجب الحزم في علاجه والقضاء عليه بما يستوجب من اتخاذ التدابير الجادة لضمان الحفاظ عليها، تقيدا بأحكام المادة (17) من الدستور من أن للأموال العامة حرمة وحمايتها واجب على كل مواطن.

وعلى الرغم من مسؤولية الوزير عن أعمال وزارته، لم يسع إلى تطبيق أحكام القوانين سواء القانون رقم 1 لسنة 1993 في شأن حماية الأموال العامة، ومتقاعسا عن التقييد بأحكام المادة (2) من المرسوم بقانون 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها، التزام الوزير المعني في سبيل مباشرة الإشراف على المؤسسات العامة والإدارات المستقلة التابعة له، تنفيذ السياسة العامة للدولة ومتابعة سير العمل بها لضمان تحقيق أغراضها والتقيد بأحكام القوانين لحسن سير العمل بها.

إضراب العاملين في قطاعات النفط:

● قام العاملون في قطاعات النفط المختلفة بإضراب عن العمل احتجاجا على قرار رئيس وأعضاء مؤسسة البترول الكويتية بإلغاء بعض المميزات التي يتمتع بها العاملون بالقطاع النفطي وجاء ذلك القرار قبل أن تنهي اللجنة الوزارية التي شكلها مجلس الوزراء لمناقشة الموضوع أعمالها ـ هكذا يبدو التسرع والعشوائية في اتخاذ الوزير للقرار.

● ومع هذا الهدر في المال العام ومناشدة ترشيد الإنفاق بالوزارات خاصة السيارات ووسائل النقل ومطالبة مجلس الوزراء للوزراء جميعا بعدم تجديد عقود السيارات المستأجرة وترشيد تخصيصها فقط إلا لصالح العمل، نجد أن هذه السياسات في واد وعمل الوزير في واد آخر لا علم له بهذه السبل لترشيد الإنفاق مطالبا القطاعات بتاريخ 2016/9/21 بطرح مناقصة السيارات الجديدة من الطراز الصالون والدفع الرباعي مع حصر الأعداد المطلوبة من كل نوع وفق اختيار القطاعات.

● كذلك العمل بالمشاركة في البرامج التدريبية الخارجية للسنة المالية 2017/2016 بعد أن كان قد تم إيقافها تقيدا بقرارات مجلس الوزراء ترشيد الإنفاق، اكتفاء بالدورات الداخلية ووقف مظاهر المهام الخارجية تحت دعوى البرامج التدريبية والتي سبق إيقافها ترشيدا للإنفاق ولعدم جدواها في 2016/4/11.

أي ألغي قرار البرامج التدريبية في 2016/4/11 وأعيد العمل به في 2016/8/4 أي بعد أقل من أربعة أشهر.

ولم يقف الأمر عند ذلك بل على الرغم من أن الدراسات المطروحة لترشيد الإنفاق لم تقف عند عدم تجديد عقود إيجار السيارات بل وقف الدورات التدريبية الخارجية وتعويضها بالدورات الداخلية سبيلا أيضا لترشيد الإنفاق وتقليص المصروفات وتقيدت المطالب من الوزارات والهيئات بهذا التوجه ما عدا الجهات التابعة للوزير، فهل تعمل في نطاق سياسة خاصة لا علاقة لها بالسياسة العامة للدولة وتسعى بدلا من ترشيد الإنفاق إلى مزيد من الإسراف وتعمل على استدراك الفاقد من زيادة أسعار الوقود طريقا سهلا وسريعا لتدبير أموال للسيارات الفارهة والمأموريات التدريبية للسياحة الخارجية ولا أجد أمامكم مبررا أو تعليقا لمزيد من البيان؟

ولم يقف الأمر عند هذا التسرع والتلقائية في اتخاذ قرارات دون دراسة أو إدراك لآثارها السلبية على القطاع النفطي عندما قامت مؤسسة البترول الكويتية بإلغاء بعض المزايا والحقوق المكتسبة للعاملين في القطاع بما تسمى بالمبادرات تنفيذا لسياسة مجلس الوزراء لتقنين وترشيد المصروفات في مؤسسات الدولة. وبعد رفض مطالب النقابات نفذ عمال النفط إضرابا شاملا شل القطاع النفطي بالكامل تقريبا مما كلف الدولة خسارة فعلية تعدت الـ 400 مليون دولار خلال ثلاثة أيام متتالية.. ثم قام مجلس الوزراء بتشكيل لجنة خاصة لبحث موضوع الإضراب وبحضور جميع الأطراف في القطاع النفطي.. وأثناء المفاوضات قامت إدارة مؤسسة البترول بإعادة بعض المزايا التي كانت محل الخلاف مع النقابات ضاربة عرض الحائط بتقرير اللجنة المشكلة من مجلس الوزراء التي لم تكن قد انتهت من كتابة توصياتها لمجلس الوزراء! لذلك فإننا نسأل الأخ الوزير: من المتسبب في خسارة خزينة الدولة أكثر من 400 مليون دولار بسبب هذا الإضراب؟

ومع هذه الخسارة في القطاع النفطي وتعطيل العمل به بقرارات أقل ما توصف به انها غير مقدرة أو عالمة بخطر آثارها على الإنتاج، الأمر الذي يضع الأخ الوزير المستجوب في نطاق المسؤولية الوزارية عند عدم القدرة على إدارة واحدة من أهم وزارات الدولة أثرا على الاقتصاد القومي، وما يمثله من خطورة المساس به أو تقدير سوى ما فيه تعطيل الإنتاج بمثل هذه القرارات.

وأصبح حقا على الأخ الوزير أن يبادر إلى ترك ساحة العمل الوزاري للقادر عليه من المتخصصين من أبناء هذا الوطن وهم كثر.

وإننا نقف متسائلين: أين الوزير من المسؤولية عن الوصول إلى هذه القرارات؟ ولماذا لم يتم محاسبتهم على ما تسببوا فيه بخطئهم من خسارة المال العام لأكثر من 400 مليون دينار؟ هكذا يهدر المال العام دون حساب أو عقاب أو ردع أو حتى مجرد السعي لمعالجة أسبابه.

إن هذا الإجراء غير المبرر أو المقبول كفيل بإحراج الوزير ويدفع به إلى الإقرار بعدم مصداقية الإجراء أو القدرة على التقيد بالسياسة العامة للحكومة وبرنامج عملها، تاركا مكانه لمن يقوم من أبناء هذا الوطن المعطاء من هو قادر على تحمل المسؤولية والقيام على صحيح أعبائها مستهدفا

- وزير المالية جعل من العبث وإهدار المال العام روتيناً لأداء العمل بالوزارة
- تراجع معدل الإنتاج النفطي بزيادة الفاقد والمسروق منه
- العاملون بالقطاع النفطي قاموا بإضراب عن العمل نتيجة لقرارات الوزير الارتجالية
- الوزير خالف سياسة الدولة في الترشيد بطرح مناقصة السيارات الجديدة
- إضراب العاملين كلف الدولة خسارة فعلية تعدت الـ 400 مليون دولار
- الوزير غير قادر على إدارة واحدة من أهم وزارات الدولة تأثيراً على الاقتصاد
- على الوزير المبادرة لترك ساحة العمل الوزاري للمتخصصين من أبناء الوطن
- قرار زيادة البنزين مخالف للاتفاق بين السلطتين ومشوباً بغياب الرؤية
- جميع الأحكام القضائية أكدت وقوع سرقات الديزل